

ما حكم الصلاة أمام المرأة علماً بأنني لا أنظر إليها؟ الشيخ صالح بن

فوزان الفوزان

صالح الفوزان

فضيلتكم شيخ صالح فتقول ما حكم الصلاة امام المرأة؟ علماً بأنني لا أنظر اليها لان محل النظر والسجود كما اعلم قولوا جزاكم الله خيراً. اذا كانت تشوش عليها فانه يكره ان تصلي امامها. اما اذا كانت لا تشوش عليها فلا مانع من ذلك - [00:00:00](#)

لكن الاحسن ان تنبتعد عن مقابلة ومحاذاة لانها تظهر فيها يظهر فيها حلالها وحركاتها وهذا مما يشملها عن الصلاة فمهما امكن ان تكون بعيدة عن المرأة فهو احسن. واذا صلت امام المرثات فان هذا لا يحرم ولكن اذا كان هذا يشغلها عن صلاته - [00:00:20](#)

فانه يقطع. اذا دعاكم الله خيراً - [00:00:40](#)